على ما اعطاه الله تعالى ولا تمن زواله عنه ولا تحتل لزواله حيلة
ولا تحرب الناس ولا تفتش احوالهم ولا تجادلهم فانهم
فانهم بذلك ابغضوك فان التغافل عن احوالهم اروح
للقلب اسلم للدين قال عليه السلام خص البلاء من
عرف الناس وعاش فيهم من لم يعرفهم واذا رايت
منهم منكرا ا يستغفر الله لهم واحترز عن الناس منظن
السوء فلا تحكم عليهم بالضلال والخروج عن الحق ولا تعتمد
على احد كل الاعتماد اغترارا بظاهره حتى تعلم سريرته
والا تفتتن ولا تجالس المملوك والامراء والاغنياء
واولادهم ولا تطل النظر اليهم فان ذلك فتنة وبلاء
ولا تمد عينيك اليهم والى زينتهم فانه يوجب المهانة
ولا توقر الاغنيا ولا تتواضع لهم فمن فعل ذهب ثلثا دينه

**الفصل الاربعون** ولا بد ان يدفع النوائب عن
نفسه ان لم يحمل حصته على غيره قال الامام السرخسي هذا
كان في الزمان الاول اما في زمننا اكثر النوائب بغير حق
فمن قدر على دفع ذلك عن نفسه يدفعه من قام بتوزيع
النوائب على الناس من جهة السلطنة بالعدل والتسوية

كان

كان ماجور او النائبة ما يضرب السلطان على الرعية للمقاتلة
لمصلحة الرعية قال بعض العلماء ومنهم ابو جعفر البلخي
ما يضربه السلطان على الرعية لمصلحتهم لتجهيز الجيش
لقتال الكفار واجرة الحراسين لحفظ الطريق ونحوه من
اللصوص وغيره ونصب الدروب وابواب السكك و
فداء اسارى المسلمين واصلاح مسناة جيحون او المرض ونحو
ذلك من مصالح العامة دين واجب في حق مستحق
كالخراج وضريبة المولى على المملوك فلم يجز الامتناع عن اداء
لانه ليس بظلم حتى ان نائبه غيره باذنه رجع عليه استحسانا وان لم
يشترط الرجوع وان كفله عن نائبه غيره جازت كفالته
فان النبي عليه السلام امر اهل المدينة بان يردوا الكفار بثلث
ثمارهم ونصفها وكانت ملكا للناس ومع ذلك قطع
رايه دونهم وامر اصحابه بحفر الخندق حول المدينة ووضع
اجرة العملة على العاجزين عن ذلك لكن يعلم ذلك الجواب
للعمل به ولا يظهر كيلا يتجاسر الظلمة في الزيادة على قدر
المستحق واذا اختلف طلبة العلم في سبق يقدم الاسبق
فان اختلفوا في السبق قدم من له بينة فان لم يكن له

Copyright © King Saud University